République Tunisienne
Instance Nationale
des Télécommunications

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عـ302ـدد
تاريخ القرار: 06 ديسمبر 2017

قـــرار
أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات
القـرار التـالي بيـن:

المدعيـــة: شـــركة "اتصـــالات تـــونس" الكـــائن مقرهـــا بحـــدائق الـــبحيرة 1053 ضـــفاف الـــبحيرة تونس .

من جهـة

المدعـــى عليهـــا: شـــركة "أورونـــج تـــونس" في شـــخص ممثلـــها القـــانوني الكـــائن مقرهـــا الاجتمـــاعي بعمـــارة أورنج تونس المركز العمراني الشمالي 1003.

من جـــهة أخرى

بعد الاطـلاع على عريضـة الـدعوى المقدمـة مـن طـرف شـركة "اتصـالات تـونس" بتـاريخ 30 مـارس 2016 والمرسمة بدفتر القضـايا تحـت عـ302ـدد والـتي تظلمـت بموجبهـا مـن الامتيـاز المقـترن بـالعرض التجـاري "عجب" والمتمثل في تمكين مشتركي المدعي عليها من الامتيازات التالية:

- 10 مرات الرصيد عن كل عملية شحن تساوي أو تفوق 5 دنانير.
- 700 Mo بمجرد استهلاك 10 دنانير.

مشـككة في حصـول الامتيـاز علـى الموفقـة المسـبقة للهيئـة انوطنيـة للاتصـالات، نظـرا لتمسـكها بمخالفتـه لمقتضـيات الفصـل 3 نقطـة h مـن قـرار الهيئـة عـدد 54 الصـادر بتـاريخ 11 جـوان 2014 المتعلـق بالمصـادقة علـى طريقـة تحديـد تعريفـات عـروض خـدمات التفصـيل الموجهـة للعمـوم وإجـراءات الموافقـة عليهـا إضـافة لإدعائهـا خرقـه لأحكـام النقطـة الرابعـة مـن محضـر الجلسـة المحـرر بتـاريخ 17 ديسـمبر 2015 المنعقـدة بـين جميع المشغلين والذي نص على أن:

" le bonus sur recharge ne peut pas être utilisé pour le data mobile "

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : 868 900 71 - 526 901 71 - 658 902 71 (216+)
الفاكس : 435 909 71 - 811 904 71 (216+)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

وهو ما اعتبرته العارضة مضرا بمصالحها، منتهية الى طلب الاذن بإيقاف العرض موضوع التظلم بصفة فورية مع سحب جميع الوسائط الاشهارية المتعلقة به وتطبيق مقتضيات الفصل 74 جديد من مجلة الاتصالات على الشركة المخالفة واتخاذ التدابير اللازمة لردع مثل هذه الممارسات بصفة نهائية ضمانا لتوازن سوق الاتصالات ولمصالح المشغلين المنافسين.

إثر ذلك وبعد المفاوضة القانونية صرح بما يلي:

حيث اتضح، أن المدعية لم تحضر الجلسة الحكمية المعنية بتاريخ 06 ديسمبر 2017 رغم بلوغ الاستدعاء اليها بتاريخ 09 نوفمبر 2017 حسب الختم الوارد بوصل الإيداع.

وحيث يستخلص من الأحكام المنظمة لإجراءات التداعي أمام مختلف أصناف المحاكم العدلية والإدارية الواردة في الفصول 49 و 75 و 79 و 205 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية والفصل 38 من القانون المنظم للمحكمة الإدارية والفصل 205 من مجلة الشغل، أن عدم حضور المدعي بالجلسة يعد تخليا عن القضية ويستوجب طرحها.

وحيث وإن لم تنص مجلة الاتصالات صراحة على جزاء عدم حضور الجلسة التي عينتها الهيئة للبت في القضية الراهنة فإن إجراءات التداعي أمام الهيئة تخضع الى القواعد العامة للمرافعات المدنية في المسائل التي لم يقع تنظيمها بشكل خاص.

وحيث أن تخلف شركة "اتصالات تونس" عن حضور الجلسة التي عينتها الهيئة للبت في القضية الراهنة رغم بلوغ الاستدعاء اليها طبق القانون يعد بمثابة التخلي عن الدعوى واتجه تفريعا على ذلك الحكم بطرح القضية.

لذا وتأسيسا على كل ما سبق بسطه،

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات طرح القضية

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السادة:

هشام بسباس: رئيس الهيئة

جعفر الربعاوي: نائب رئيس الهيئة

الحبيب عبد السلام: العضو القار

محمد نوفل فريخة: عضو

محمد الطاهر الميساوي: عضو

وحرّر بتاريخه

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

عملا بالفصل 75 من مجلة الإتصالات
يضفي رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار

رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات